

## الإتفاقية المشتركة القومية لمؤسسات الصحافة المكتوبة

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 18 مارس 1989 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للإتفاقية المشتركة القومية لمؤسسات الصحافة المكتوبة . إن وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 افريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده . وعلى القرار المؤرخ في 20 نوفمبر 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية لمؤسسات الصحافة المكتوبة وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية . وعلى الإتفاقية المشتركة القومية لمؤسسات الصحافة المكتوبة الممضاة بتاريخ 24 جويلية 1975 والمعدلة بالملحق المذكور اعلاه . وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة .

قصر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للإتفاقية المشتركة القومية لمؤسسات الصحافة المكتوبة الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل 1 من الإتفاقية المشتركة القومية المشار إليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية مع مراعاة أحكام الفصل الثالث من هذا القرار .

الفصل 3 - لا ينسحب هذا الملحق التعديلي على المؤجرين والعملة الذين شملهم منشورا الوزير الأول عدد 31 وعدد 84 المؤرخان في 1 و 7 افريل 1988 و 9 اكتوبر 1988 والمتعلقان بأسناد منحة إنتاج تكميلية لأعوان المؤسسات العمومية ، وكذلك الأمر عدد 1889 لسنة 1988 المؤرخ في 10 نوفمبر 1988 والمتعلق بالترقيع في المنحة الإضافية المؤقتة المنحوة لفائدة هؤلاء الأعوان . تونس في 18 مارس 1989 .

وزير الشؤون الإجتماعية  
توفيق شيخ روجه

اطلع عليه :  
الوزير الأول  
الهادي البكوش